



الرقم:

التاريخ:

المرفقات:

## قرارات الاستثمار والتملك

(١) قرارات محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادي رقم (٣) لعام ٢٠٢٢ م:

١- القرار رقم (١) الموافقة على تعديل واعتماد الأهداف الرئيسية التي منها:

تحقيق الاستقرار المالي والاستدامة المالية للجمعية من خلال الاستثمار والأوقاف.

٢- القرار رقم (١٠) وينص على:

"يحق لمجلس الإدارة استثمار أموال الجمعية وتنمية مواردها وطلب الاقتراض والإقراض (السلف) والتمويل والرهن والتسهيلات الائتمانية من وإلى المصارف البنوك التجارية وبنك التنمية الاجتماعية والجمعيات التابعة لوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية والأشخاص والجهات التمويلية والمناحة الأخرى في القطاع الحكومي والخاص وغير الربحي والأوقاف وتفويض المخولين بإدارة الحساب بذلك ولهم الحق بتوقيع العقود التمويلية وجدولة السداد وسندات الأمر وجميع ما يلزم لتحقيق ذلك وغيرها من العمليات البنكية والمالية ذات العلاقة بعد موافقة الجمعية العمومية".  
وعبارة: "إقرار اقتراض من البنوك المرخص لها بالعمل بالمملكة العربية السعودية لأجل الاستثمار في أصول عقارية ورهن العقار ضماناً لسداد القرص لحين الوفاء بالقرض من ربح العقار أو ما يتوفر من موارد الجمعية".

(٢) قرارات محضر اجتماع الجمعية العمومية العادي لعام ٢٠٢٣ م:

١- القرار رقم (٥) ونص على التالي:

"مناقشة اعتماد تفويض مجلس الإدارة بالشراء أو البيع أو التأجير في أي من أصول الجمعية أو العقارات، وتفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية أو إقامة المشروعات الاستثمارية".

